

رسالة معالي السيد خليفة بن أحمد  
الظهراني رئيس مجلس النواب بشأن  
موافقة مجلس النواب على قرار  
مجلس الشورى بخصوص مشروع  
قانون بإنشاء جمعية مرشدات  
البحرين، المرافق للمرسوم الملكي  
رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤م





الرقم: ف ٢/٢ د ٢٠٧/٤٠٧/٢٠٠٧ م  
التاريخ: ٣١ أكتوبر ٢٠٠٧

صاحب المعالي السيد علي بن صالح الصالح  
الموقر  
رئيس مجلس الشورى


السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

يسرنا أن نرفع إلى مجلسكم الموقر ما انتهى إليه مجلس النواب بخصوص قرار مجلس الشورى بشأن مشروع قانون بإنشاء جمعية مرشدات البحرين المرافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤م، في جلسته الثالثة من دور الانعقاد السنوي العادي الثاني - الفصل التشريعي الثاني - المنعقدة في يوم الثلاثاء الموافق ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٧م، وذلك عملاً بالمادة (٨٣) من دستور مملكة البحرين الصادر في ٤ أيار ٢٠٠٢م.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

د. خليفة بن أحمد الظهراني

رئيس مجلس النواب



Shura Council Chairman Office	مجلس الشورى مكتب الرئيس
وارد	
4 NOV 2007	
الرقم: ٤٠٧/٤٠٧/٢٠٠٧ م	

المرفقات:  
\* نسخة من قرار المجلس رقم (٣)  
\* نسخة من تقرير اللجنة المختصة  
\* نسخة من المشروع بقانون



## قرار

### مجلس النواب

# بخصوص ما انتهى إليه مجلس الشورى حول مشروع قانون بإنشاء جمعية مرشحات البحرين المرافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة ٢٠٠٤م

ناقش مجلس النواب قرار مجلس الشورى بخصوص مشروع قانون  
بإنشاء جمعية مرشحات البحرين المرافق للمرسوم الملكي رقم (٥٤) لسنة  
٢٠٠٤م،

وقد اطلع على قرار مجلس الشورى حول مشروع القانون سالف الذكر،  
والمتضمن تعديلات على الديباجة والمواد (٨، ٩، ١١، ١٤، ١٦).

وكذلك اطلع على تقرير لجنة الخدمات وما تضمنه من توصيات،

وبعد المداولة، فقد وافق المجلس على التعديلات التي أدخلها مجلس  
الشورى على المواد سالفة الذكر أعلاه،

كما وافق المجلس على المشروع بقانون بخصوص ما انتهى إليه مجلس  
الشورى بالأغلبية بصفة نهائية في ذات الجلسة وفقاً لرخصة الاستعجال التي  
وافق عليها المجلس والمنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة (١١٥) من  
اللائحة الداخلية للمجلس وإحالته إلى مجلس الشورى.

(قرار رقم (٣) من دور الانعقاد السنوي العادي الثاني -

الفصل التشريعي الثاني - الجلسة الثالثة - الثلاثاء

١٩ شوال ١٤٢٨ هـ - ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٧ م)